



Distr.
GENERAL

A/45/940
S/22140
23 January 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

جامعة الأمم المتحدة

JAN 25 1991

مجلس
الأمن



الجمعية
العامة

مجلس الأمن
السنة السادسة والأربعون

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والأربعون
البندان ٣٥ و ١٥٣ من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

العدوان العراقي واحتلاله المستمر للكويت
في انتهاك فاضح لميثاق الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ موجهة
إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكسمبرغ
لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه ، بالفرنسية والإنكليزية ، نص البيان المتعلق
بحالة أسرى الحرب الذين يعتقلهم العراق ، والذي أصدره في ٢٣ كانون الثاني/يناير
١٩٩١ الاتحاد الأوروبي والدول الائتمان عشرة الأعضاء فيه (انظر المرفق) .

وسأغدو ممتنًا لو تفضلتم بطبعي نص هذه الرسالة ومرافقها بوصفها وشيقها من
وثائق الجمعية العامة ، في إطار البندان ٣٥ و ١٥٣ من جدول الأعمال ، ومن وثائق
مجلس الأمن .

(توقيع) جان فيدييه
السفير ، الممثل الدائم

مرفق

بيان بشأن حالة أسرى الحرب

يعرب الاتحاد الأوروبي والدول الائتمان عشرة الأعضاء فيه عن عميق قلقهم إزاء استخدام أسرى الحرب على نحو مجرد من الضمير وإعلان العراق عن اعتزامه حشدهم على مقربة من القواعد والأهداف العسكرية . وهم يعتبرون هذه الاعمال بغيضة بوجه خاص لأنها تتنافي مع الاحترام البسيط للقانون الدولي والمبادئ الإنسانية . وهم يدينون هذه الاعمال دون تحفظ .

وهم يطالبون السلطات العراقية بأن تتحترم بدقة بالغة جميع اتفاقيات جنيف المتعلقة بالاعمال الحربية ولاسيما الاتفاقية المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ بشأن معاملة أسرى الحرب . وهذه الاتفاقية تتضمن بوجه خاص في مادتها ١٣ على أنه "يجب حماية أسرى الحرب في جميع الأوقات ، وبخاصة من أعمال العنف أو الترهيب ومن الإهانة ومن تعريضهم لفضول الجمهور" ، وفي مادتها ٣٣ على أنه "لا يجوز إرسال أي أسير حرب في أي وقت إلى منطقة قد يتعرض فيها لنيران منطقة القتال ، أو احتجازه فيها ، ولا يجوز استغلال وجوده لجعل نقاط أو مناطق معينة في منجز من العمليات العسكرية" .

ووفقاً للمادة ١٢٥ من هذه الاتفاقية ذاتها ، ينبغي الاعتراف بالوضع الخام للجنة الصليب الأحمر الدولي في هذا الميدان ، واحترامه . ويشيد الاتحاد والدول الأعضاء فيه بأعمال لجنة الصليب الأحمر الدولي ويفيدون جميع الخطوات الرامية إلى تعزيز دورها .

ويُحَمِّل الاتحاد والدول الأعضاء فيه المسؤولين العراقيين المسؤولية وفقاً للقانون الدولي ، بمفهوم الرسمية والشخصية ، عن جميع الاعمال غير المشروعة التي تعرّض السلامة الشخصية لأسرى الحرب وأرواحهم للخطر ، والتي تشكل جريمة حرب بمدورة واضحة .
